

الشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو)

سياسة توزيع أرباح الأسهم

إصدار ١,٠٠

٢٠١٧م

## جدول المحتويات

٣	معلومات الوثيقة .....
٤	١. المصطلحات العامة .....
٥	٢. سياسة توزيع أرباح الأسهم .....
٦	٣. حق المساهم .....
٧	٤. الأرباح المرحلية .....
٧	١,٤ إقرار الأرباح المرحلية .....
٧	٢,٤ الإجراءات .....
٨	٥. الأرباح السنوية .....
٨	١,٥ إقرار الأرباح السنوية .....
٨	٢,٥ الإجراءات .....
٩	٦. توزيع الأرباح للأسهم الممتازة .....
١٠	ملحق (أ) – نموذج تعديل/تحديث الوثيقة .....

## معلومات الوثيقة

### التعديلات على الوثيقة

التاريخ	بواسطة	رقم الإصدار	طبيعة التعديل
٢٥ أكتوبر ٢٠١٧م	أمير عبدالله حسن سالم	١,٠٠٠	إنشاء النسخة الأولية من الوثيقة

### مراجعة الوثيقة

التاريخ	بواسطة	المنصب	ملاحظات
٠٨ نوفمبر ٢٠١٧م	رياض بن صالح المالك	الرئيس التنفيذي	مراجعة النسخة الأولية من الوثيقة
٠٨ نوفمبر ٢٠١٧م	سلطان بن محمد الحديثي	عضو مجلس الإدارة المنتدب	مراجعة النسخة الأولية من الوثيقة

### إعتماد الوثيقة

الاسم	المنصب	الجهة	التوقيع	التاريخ
مجلس الإدارة	رئيس وأعضاء مجلس الإدارة	ساسكو	قرار مجلس إدارة	٠٨ نوفمبر ٢٠١٧م

### حفظ الوثيقة

المكان	عدد النسخ	ملاحظات
أمين سر مجلس الإدارة	١	نسخة إلكترونية + نسخة ورقية
قطاع المالية	١	نسخة إلكترونية

## ١. المصطلحات العامة

يقصد بالكلمات والمصطلحات الواردة بهذه اللائحة المعاني الموضحة أدناه ما لم يستوجب السياق غير ذلك:

اللائحة:	سياسة توزيع أرباح الأسهم في الشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو).
الشركة:	الشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو).
المجلس:	مجلس الإدارة في الشركة.
الهيئة:	هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
السوق:	السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
نظام الشركات:	نظام الشركات الصادر من وزارة التجارة والإستثمار.
النظام الأساسي:	النظام الأساسي للشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو).
الأسهم الممتازة	هي الأسهم التي تتميز بتحديد عائد ثابت يحصل عليه صاحب السهم التفضيلي قبل إجراء أي توزيعات يحصل عليها المساهمون العاديون أو أصحاب الأسهم العادية ، وبعد ذلك تحصل معهم على نصيبها من الأرباح ، وفي حال عدم تحقيق الشركة لربح يغطي مقدار التوزيعات التي يجب أن يحصل عليها حامل السهم الممتاز فإن حقه لا يسقط ولكنه قد يؤجل إلى سنوات قادمة.
صاحب الصلاحية:	صاحب الصلاحية المحدد في دليل الصلاحيات والمسؤوليات في الشركة.

تعد وثيقة " قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها" مرجع أساسي لما يرد في هذه الوثيقة من مصطلحات غير معرفة.

## ٢. سياسة توزيع أرباح الأسهم

### ١,٢ الغرض

إن الغرض من وثيقة "سياسة توزيع أرباح الأسهم" للشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو) هو بيان إجراءات توزيع أرباح الأسهم بما يحقق مصالح المساهمين.

### ٢,٢ الأهداف

تهدف الوثيقة إلى تحقيق ما يلي:

- بيان الإجراءات الخاصة بتوزيع أرباح الأسهم.

### ٣,٢ الإعتدال

يتم إعتدال الوثيقة من قبل صاحب الصلاحية وفقاً لدليل الصلاحيات والمسؤوليات المعتمد في الشركة.

### ٤,٢ التعديل على الوثيقة

يتم التعديل على الوثيقة من خلال طلب تعديل ناشئ من الوحدة (الوحدات) التنظيمية الطالبة للتعديل بعد أن يتم إعتدال التعديل من قبل صاحب الصلاحية وفقاً لدليل الصلاحيات والمسؤوليات المعتمد في الشركة.

### ١,٤,٢ إجراءات التعديل

- يعيى نموذج "طلب تعديل الوثيقة" وفقاً للنموذج المرفق بالملحق رقم (أ) من قبل الجهة طالبة التعديل.
- يرسل النموذج للرئيس التنفيذي للموافقة المبدئية.
- يرسل النموذج لعضو مجلس الإدارة المنتدب للمراجعة للإعتدال ومن ثم مجلس الإدارة للموافقة.
- عند موافقة المجلس ، يتم تحديث الوثيقة.
- يتم نشر الوثيقة بعد التعديل للأطراف ذوي العلاقة.

### ٥,٢ بدء التطبيق وضمان الفاعلية

تطبق هذه الوثيقة إعتباراً من تاريخ إعتدالها وينبغي مراجعتها بعد ثلاثة سنوات من تاريخ إعتدالها ، إذا لم يحدث في غضون ذلك تغييرات في سياسة الشركة تتطلب مراجعة الوثيقة وتعديلها.

### ٦,٢ نطاق الوثيقة وإدارة التعارض

تحدد هذه الوثيقة الخطوط الاسترشادية الرئيسية والمعايير والمبادئ الأساسية لتطبيق سياسة توزيع أرباح الأسهم في الشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو). وتطبق بنود الوثيقة بما لا يتعارض مع النظام الأساسي للشركة والأنظمة ذات العلاقة الحاكمة لأعمال الشركة.

### ٧,٢ المراجع

- النظام الأساسي للشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو) وأي تعديلات لاحقة عليه.
- لائحة حوكمة الشركة وأي تعديلات لاحقة عليها.
- نظام السوق المالية واللائحة الاسترشادية لحوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية («لائحة حوكمة الشركات في المملكة العربية السعودية» - فبراير ٢٠١٧م) والقواعد واللوائح ذات الصلة.
- نظام الشركات السعودي وأي تعديلات لاحقة عليها.

### ٨,٢ توزيع الوثيقة والسرية

تعتبر الإدارة العليا التنفيذية في الشركة "أطراف ذو علاقة" بالإضافة إلى الجهات المشرفة على أعمال الشركة مثل هيئة السوق المالية ولهذا الغرض يتم إتاحة الوثيقة لكافة الأطراف ذوي العلاقة سواء من خلال الوسائل الورقية أو الإلكترونية أو وضعه على الشبكة الداخلية للشركة. هذا وتعتبر الوثيقة من الوثائق الداخلية السرية ولا يجوز نشرها أو أي جزء منها لطرف غير ذي علاقة بدون الحصول على إذن خطي من صاحب الصلاحية.

### ٣. حق المساهم

- تثبت للمساهمين جميع الحقوق المرتبطة بالسهم ، بما في ذلك الحق في الحصول على نصيب من الأرباح التي يتقرر توزيعها نقداً أو بإصدار أسهم.
- يستحق المساهم حصته من الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر بشأن توزيع الأرباح على المساهمين ، أو قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية ، ويبين القرار تاريخ الإستحقاق وتاريخ التوزيع ، وذلك وفقاً للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة من الجهات المنظمة.

## ٤. الأرباح المرحلية

### ١,٤ إقرار الأرباح المرحلية

- لمجلس إدارة الشركة صلاحية إقرار الأرباح المرحلية على مساهمي الشركة بشكل ربع سنوي أو نصف سنوي بعد إستيفاء المتطلبات التالية:
- وجود تفويض من الجمعية العامة العادية للمجلس بتوزيع أرباح مرحلية بموجب قرار يجدد سنوياً.
  - أن تكون الشركة ذات ربحية جيدة ومنتظمة.
  - أن يتوفر لدى الشركة أرباح قابلة للتوزيع وفقاً لآخر قوائم مالية مراجعة ، كافية لتغطية الأرباح المقترح توزيعها ، بعد خصم ما تم توزيعه ورسملته من تلك الأرباح بعد تاريخ هذه القوائم المالية.
  - أن تتوفر السيولة المعقولة لدى الشركة وتستطيع التوقع بدرجة معقولة بمستوى أرباحها.

### ٢,٤ الإجراءات

- يصدر مجلس الإدارة قرار بإقرار توزيع أرباح مرحلية موضحاً فيه:
  - الفترة المالية لتوزيع الأرباح.
  - نصيب السهم الواحد في الأرباح.
  - إجمالي المبلغ الموزع ونسبته من رأس المال.
  - تاريخ أحقية الأرباح.
  - تاريخ توزيع الأرباح.
  - طريقة توزيع الأرباح.
- يتم الإعلان عن قرار مجلس الإدارة بموقع السوق المالية (تداول) وموقع الشركة الإلكتروني حسب متطلبات الجهات المنظمة لأعمال الشركة.
- تزويد هيئة السوق المالية بنسخة من قرار المجلس بتوزيع أرباح مرحلية.
- يجب تنفيذ قرار مجلس الإدارة في شأن توزيع الأرباح المرحلية على المساهمين المقيدین خلال ١٥ يوماً من تاريخ إستحقاق هذه الأرباح.
- يجب أن يضمن تقرير مجلس الإدارة السنوي المقدم للجمعية العامة للشركة نسب الأرباح التي تم توزيعها على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية إضافة إلى نسبة الأرباح المقترح توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي هذه الأرباح.
- يتم قيد توزيع الأرباح على حساب الأرباح المبقاة المتراكمة من السنوات السابقة أو الإحتياطات الإتفاقية أو كليهما ، مع مراعاة التسلسل والإنتظام في كيفية ونسب توزيع الأرباح حسب الإمكانيات والسيولة المتوفرة لدي الشركة ، مع ضرورة الإفصاح والإعلان عن نسب الأرباح الدورية المنتظمة التي يتقرر توزيعها على المساهمين في مواعيدها.

## ٥. الأرباح السنوية

### ١,٥ إقرار الأرباح السنوية

- تقر الأرباح السنوية من الجمعية العامة بناءً على توصية من مجلس الإدارة ، على أن توزع أرباح الشركة الصافية السنوية على الوجه الآتي:
- يُجنب (١٠%) من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطي النظامي للشركة ، ويجوز أن تقرر الجمعية العامة العادية وقف تجنّب الاحتياطي النظام متى ما بلغ (٣٠%) من رأس مال الشركة المدفوع.
  - للجمعية العامة العادية بناءً على إقتراح مجلس الإدارة أن تجنّب نسبة معينة من صافي الأرباح لتكوين احتياطي إتفاقي يخصص لدعم المركز المالي للشركة.
  - للجمعية العامة العادية أن تقرر تكوين احتياطات أخرى ، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين ، ولها كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لإنشاء مؤسسات إجتماعية لعاملي الشركة أو لمعاونة ما يكون قائماً من هذه المؤسسات.
  - يوزع من الباقي بعد ذلك أرباح على المساهمين وفقاً للنسبة المحددة في نظام الشركة الأساس.

### ٢,٥ الإجراءات

- يصدر مجلس الإدارة قرار بالتوصية للجمعية العامة على توزيع أرباح موضحاً فيه:
  - السنة المالية لتوزيع الأرباح.
  - نصيب السهم الواحد في الأرباح.
  - إجمالي المبلغ الموزع ونسبته من رأس المال المدفوع.
  - تاريخ أحقية الأرباح.
  - تاريخ توزيع الأرباح.
  - طريقة توزيع الأرباح.
- يتم الإعلان عن توصية مجلس الإدارة بموقع السوق المالية (تداول) وموقع الشركة الإلكتروني حسب متطلبات الجهات المنظمة لأعمال الشركة.
- عند الدعوة لإجتماع الجمعية العامة للمساهمين ، يجب ذكر تفاصيل الأرباح والأحقية وفقاً لتوصية مجلس الإدارة.
- يجب الإعلان عن نتيجة التصويت في إجتماع الجمعية العامة للمساهمين حسب متطلبات الجهات المنظمة لأعمال الشركة.
- يجب تنفيذ قرار مجلس الإدارة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين المقيدین خلال ١٥ يوماً من تاريخ إستحقاق هذه الأرباح المحدد في قرار الجمعية العامة.
- يجب أن يضمن تقرير مجلس الإدارة السنوي المقدم للجمعية العامة للشركة نسب الأرباح التي تم توزيعها على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية إضافة إلى نسبة الأرباح المقترح توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي هذه الأرباح.
- يتم قيد توزيع الأرباح على حساب الأرباح المبقاة المتراكمة من السنوات السابقة أو الإحتياطات الإتفاقيه أو كليهما ، مع مراعاة التسلسل والإنتظام في كيفية ونسب توزيع الأرباح حسب الإمكانيات والسيولة المتوفرة لدي الشركة ، مع ضرورة الإفصاح والإعلان عن نسب الأرباح الدورية المنتظمة التي يتقرر توزيعها على المساهمين في مواعيدها.



## ٦. توزيع الأرباح للأسهم الممتازة

يجوز للجمعية العامة غير العادية ، طبقاً للأسس التي تضعها الجهة المختصة ، أن تصدر أسهماً ممتازة أو أن تقرر شراءها أو تحويل أسهم عادية إلى أسهم ممتازة أو تحويل الأسهم الممتازة إلى أسهم عادية ، ولا تعطي الأسهم الممتازة الحق في التصويت في الجمعيات العامة للمساهمين وترتب هذه الأسهم لأصحابها الحق في الحصول على نسبة أكثر من أصحاب الأسهم العادية من الأرباح الصافية للشركة بعد تجنب الاحتياطي النظامي.

- إذا لم توزع أرباح عن أي سنة مالية ، فإنه لا يجوز توزيع أرباح عن السنوات التالية إلا بعد دفع النسبة المشار إليها في النظام الأساسي للشركة.
- إذا فشلت الشركة في دفع هذه النسبة من الأرباح لمدة ثلاث سنوات متتالية ، فإنه يجوز للجمعية الخاصة لأصحاب الأسهم الممتازة ، أن تقرر إما حضورهم إجتماعات الجمعية العامة للشركة والمشاركة في التصويت ، أو تعيين ممثلين عنهم في مجلس الإدارة بما يتناسب مع قيمة أسهمهم في رأس مال ، وذلك إلى أن تتمكن الشركة من دفع كل أرباح الأولوية المخصصة لأصحاب هذه الأسهم عن السنوات السابقة.

## ملحق (أ) – نموذج تعديل/تحديث الوثيقة

نموذج تعديل/تحديث الوثيقة		
		التاريخ:
		الموافق:
		وصف التعديل/التحديث
		المسوغات
	التوقيع:	إعداد:
	التوقيع:	الموافقة:
	التوقيع:	الإعتماد: